

Distr.: General
5 July 2018
Arabic
Original: English



الدورة الثانية والسبعون
البند ١٤٨ من جدول الأعمال

تمويل الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين

تقرير اللجنة الخامسة

المقرّر: السيد فيليبي غارسا لاندا (المكسيك)

أولا - مقدمة

- ١ - ترد التوصيات السابقة المقّدمة من اللجنة الخامسة إلى الجمعية العامة في إطار البند ١٤٨ من جدول الأعمال في تقرير اللجنة الصادرين في الوثيقتين A/72/669 و A/72/669/Add.1.
- ٢ - وقد استأنفت اللجنة نظرها في هذا البند في جلسنتيها ٤٢ و ٤٨ المعقودتين في ٢٥ أيار/مايو و ٥ تموز/يوليه ٢٠١٨. وترد البيانات التي أدلى بها والملاحظات التي أبدت خلال نظر اللجنة في البند في المحضرين الموجزين لهاتين الجلسنتين^(١).
- ٣ - ومتابعة النظر في هذا البند، كانت الوثيقتان التاليتان معروضتين على اللجنة:
 - (أ) تقرير الأمين العام عن الميزانية المنقحة المقترحة للآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩ (A/72/813 و A/72/813/Corr.1)؛
 - (ب) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عن الموضوع (A/72/875)؛

(١) A/C.5/72/SR.42 و A/C.5/72/SR.48.



ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.5/72/L.34

- ٤ - كان معروضا على اللجنة، في جلستها ٤٨ المعقودة في ٥ تموز/يوليه، مشروع قرار بعنوان "تمويل الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين" (A/C.5/72/L.34)، قدّمه رئيس اللجنة استنادًا إلى مشاورات غير رسمية نسّقتها ممثلة هنغاريا.
- ٥ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/72/L.34 بدون تصويت (انظر الفقرة ٦).

ثالثا - توصية اللجنة الخامسة

٦ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

تمويل الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين
إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن الميزانية المنقحة المقترحة للآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩^(١) وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٢)،

واف تشير إلى قرارها ٦٦/٢٤٠ ألف المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ المتعلق بتمويل الآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين وإلى قراراتها اللاحقة المتخذة في هذا الصدد، وآخرها القرار ٧٢/٢٥٨ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٧ والقرار ٧٢/٢٧٠ المؤرخ ٤ نيسان/أبريل ٢٠١٨،

- ١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام؛
- ٢ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية^(٣)، رهنا بأحكام هذا القرار؛
- ٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يعد ميزانية سنوية للآلية على أساس تجريبي، ابتداء من ميزانية عام ٢٠٢٠، وتطلب أيضا إلى الأمين العام أن يجري استعراضا لهذه الدورة من دورات ميزانية الآلية في عام ٢٠٢٢، بعد انتهاء دورة الميزانية الأولى بأكملها؛
- ٤ - تقرر أن تستعرض في دورتها السابعة والسبعين تنفيذ الميزانية السنوية لاتخاذ قرار نهائي بشأنها؛
- ٥ - تقرر أيضا أن توافق على إنشاء ثماني وظائف مؤقتة جديدة (١ أمين عام مساعد، و ١ برتبة ف-٤ و ٦ من فئة خدمات الأمن)؛
- ٦ - تقرر كذلك إنشاء وظيفة إضافية (برتبة مد-١) في فرع أروشا للعمل في الإدارة؛
- ٧ - تقرر أن توافق على إعادة التصنيف المقترحة لوظيفة موظف قانوني معاون (ف-٢) في أروشا لتصبح وظيفة برتبة ف-٣؛
- ٨ - تقرر أيضا أن توافق على الميزانية المنقحة المقترحة البالغ قدرها ١٠٠ ٠٢٤ ١٩٦ دولار للآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩؛

(١) A/72/813 و A/72/813/Corr.1.

(٢) A/72/875.

- ٩ - **تقرر كذلك** أن تعتمد للحساب الخاص للآلية الدولية لتصريف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين مبلغاً إجماليه ١٠٠ ٠٢٤ ١٩٦ دولار (صافيه ٦٠٠ ٠٤٧ ١٧٥ دولار) لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩، على النحو المبين بالتفصيل في مرفق هذا القرار؛
- ١٠ - **تقرر** أن يتألف مجموع الأنصبة المقررة لعام ٢٠١٨ في إطار الحساب الخاص، وبالبلغ قدره ٤٥٠ ٢١٥ ١٠ دولار، مما يلي:
- (أ) ٩٨ ٠١٢ ٠٥٠ دولار، وهو يمثل نصف الاعتماد المقدر الموافق عليه لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩؛
- (ب) مخصصاً منه ٣ ٧٨١ ٦٠٠ دولار، وهو يمثل النقصان في الاعتماد النهائي لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧؛
- (ج) مخصصاً منه ٨٤ ٠١٥ ٠٠٠ دولار، وهو يمثل الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء فيما يتعلق بسلسلة الالتزام التي وافقت عليها الجمعية العامة في الجزء الثاني من قرارها ٢٥٨/٧٢ للإنفاق على الآلية لفترة السنة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨؛
- ١١ - **تقرر أيضاً** أن تقسّم فيما بين الدول الأعضاء مبلغاً إجماليه ٥ ١٠٧ ٧٢٥ دولار (صافيه ٢٠٠ ٣ ٧٦٥ دولار) وفقاً لجدول الأنصبة المقررة المطبق على الميزانية العادية للأمم المتحدة لعام ٢٠١٨؛
- ١٢ - **تقرر كذلك** أن تقسّم فيما بين الدول الأعضاء مبلغاً إجماليه ٥ ١٠٧ ٧٢٥ دولار (صافيه ٢٠٠ ٣ ٧٦٥ دولار) وفقاً لجدول الأنصبة المقررة المطبق على عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام لعام ٢٠١٨؛
- ١٣ - **تقرر** أن تخصص، وفقاً لأحكام قرارها ٩٧٣ (د-١٠) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥، من المبلغ المقسم فيما بين الدول الأعضاء، على النحو المنصوص عليه في الفقرتين ١١ و ١٢ أعلاه، حصة كل منها في صندوق معادلة الضرائب من الإيرادات المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين البالغة ٥٠ ٠٥٠ ٢ ٦٨٥ دولار والموافق عليها للآلية لعام ٢٠١٨.

تمويل الآلية الدولية لتصرف الأعمال المتبقية للمحكمتين الجنائيتين الدوليتين لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

بعد خصم الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين (بـدولارات الولايات المتحدة)		المبلغ الإجمالي
٧٦ ١٩١ ٢٠٠	١٩٧ ٣٥٨ ٣٠٠	الاعتماد المقدر لفترة السنتين ٢٠١٩-٢٠١٨
(١ ٣٨٠ ٨٠٠)	(١ ٦٠٨ ٠٠٠)	توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية
٢٣٧ ٢٠٠	٢٧٣ ٨٠٠	توصيات اللجنة الخامسة
١٧٥ ٠٤٧ ٦٠٠	١٩٦ ٠٢٤ ١٠٠	الاعتماد الأولي المقدر لفترة السنتين ٢٠١٩-٢٠١٨
مجموع الأنصبة المقررة لعام ٢٠١٨		
٨٧ ٥٢٣ ٨٠٠	٩٨ ٠١٢ ٠٥٠	الاحتياجات التي تمثل نصف الاعتماد المقدر لفترة السنتين ٢٠١٩-٢٠١٨ مخصوصاً منها:
٤ ٥٦٨ ٨٠٠	٣ ٧٨١ ٦٠٠	الاحتياجات الناشئة عن الاعتماد النهائي لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧
٧٥ ٤٢٤ ٦٠٠	٨٤ ٠١٥ ٠٠٠	الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء فيما يتعلق بسلطة الالتزام التي وافقت عليها الجمعية العامة في الجزء الثاني من قرارها ٢٥٨/٧٢ للإتفاق على الآلية لفترة السنة الممتدة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨؛
٧ ٥٣٠ ٤٠٠	١٠ ٢١٥ ٤٥٠	صافي الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء لعام ٢٠١٨
ومنها:		
٣ ٧٦٥ ٢٠٠	٥ ١٠٧ ٧٢٥	الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء وفقاً لجدول الأنصبة المقررة المطبق على الميزانية العادية للأمم المتحدة لعام ٢٠١٨
٣ ٧٦٥ ٢٠٠	٥ ١٠٧ ٧٢٥	الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء وفقاً لجدول الأنصبة المقررة المطبق على عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام لعام ٢٠١٨